

الأسس والقواعد والضوابط التي يجب الالتزام بها
في شأن ترخيص وعمل فروع البنوك الأجنبية في دولة الكويت
وفقاً للمادة (56) المعدلة من القانون رقم 32 لسنة 1968
بشأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية

تمثل الأسس والقواعد والضوابط التي سيرد ذكرها إطاراً عاماً للحد الأدنى الواجب توافره في شأن ترخيص وعمل فروع البنوك الأجنبية في دولة الكويت . ويراعى في هذا الخصوص أن يتم دراسة كل طلب يقدم إلى بنك الكويت المركزي لفتح فرع لبنك أجنبي بصورة مستقلة ، ويتم اتخاذ القرار المناسب بالقبول أو الرفض وذلك في ضوء الأوضاع السائدة في حينه ، ولا يلتزم البنك المركزي بإبداء أي أسباب لرفض أي من الطلبات التي تقدم إليه في هذا الشأن .

وجدير بالذكر أنه من المفضل أن يقوم البنك الأجنبي الراغب في فتح فرع له في دولة الكويت بالتنسيق المسبق مع بنك الكويت المركزي في هذا الشأن وذلك قبل التقدم بطلبه بشكل رسمي .
ونعرض فيما يلي الشروط والمتطلبات الواجب استيفاؤها عند طلب فتح فرع لبنك أجنبي في دولة الكويت :

1- يتعين الحصول على موافقة خطية من السلطة الرقابية في البلد التي يقع فيها المركز الرئيسي للبنك الأجنبي - طالب الترخيص - على قيامه بفتح فرع له في دولة الكويت .

2- يتعين الحصول على كتاب رسمي من السلطة الرقابية في البلد التي يقع فيها المركز الرئيسي للبنك الأجنبي تفيد فيه استعدادها للتعاون مع بنك الكويت المركزي في مجال الرقابة المجمعمة وتبادل المعلومات الرقابية أخذاً بالاعتبار سرية المعلومات وحمايتها . على أن يتم الاتفاق على الترتيبات اللازمة بهذا الشأن عند تواجد البنك الأجنبي في دولة الكويت .

3- تقديم ما يفيد التزام السلطة الرقابية في البلد التي يقع فيها المركز الرئيسي بمعايير الحد الأدنى للرقابة على مجموعات البنوك الدولية وفروعها خارج الحدود وفقاً لمعايير لجنة بازل في هذا الخصوص ، وكذلك آخر تقييم يكون قد تم عن مدى الالتزام بالمبادئ الأساسية للرقابة الفعالة الصادر عن لجنة بازل وفق تقارير صندوق النقد الدولي لبرامج تقييم (FSAP) .

4- تقديم النظام الأساسي وعقد التأسيس ، وكذا معلومات عن الوضع المالي للبنك الأجنبي مرفقاً به آخر ثلاث بيانات مالية سنوية مدققة من مراقبي حساباته ، مع تقديم ما يفيد حصول البنك الأجنبي على تصنيف ائتماني مناسب من قبل إحدى وكالات التصنيف الائتمانية العالمية (مثل S&P ، Moody's ، FITCH IBCA أو غيرها) .

5- أن يتعهد المركز الرئيسي للبنك الأجنبي بالوفاء بأي التزامات قد تنشأ مستقبلاً على فرعه المراد فتحه في دولة الكويت .

6- تعهد المركز الرئيسي للبنك الأجنبي ، الذي يطلب فتح فرع له ، بإخطار بنك الكويت المركزي عن أية تطورات قد تؤثر سلبياً على سلامة أوضاعه المالية أو على سمعته .

7- تقديم المركز الرئيسي للبنك الأجنبي استراتيجية واضحة وخطة عمل وكذا دراسة جدوى اقتصادية للفرع المطلوب إنشاؤه في دولة الكويت .

8- استيفاء أي متطلبات أخرى لبنك الكويت المركزي .

هذا وبالنسبة للبنوك الوطنية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ، فإنه يراعى ، إلى جانب ما تقدم ، استيفاء الشروط والمتطلبات الواردة في قرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته الثامنة عشر ، والتي تمثلت فيما يلي :

1- موافقة السلطة النقدية في الدولة المنشأ بها البنك الذي يطلب فتح فرع له لمزاولة الأعمال المصرفية في دولة الكويت .

2- إصدار الترخيص وفقاً لما تقضي به القوانين والأنظمة واللوائح والتعليمات والشروط والإجراءات المعمول بها في دولة الكويت .

3- يجب أن لا يقل مجموع حقوق المساهمين للبنك الخليجي عن ما يعادل مائة مليون دولار أمريكي كحد أدنى .

4- أن يكون قد مضى على تأسيس البنك الخليجي الذي يطلب ترخيص بفتح فرع له مدة لا تقل عن عشر سنوات من مزاولة الأعمال المصرفية .

5- يلتزم البنك المرخص له بفتح فرع بأن يخصص ويحتفظ لعملياته داخل الكويت في جميع الأوقات بمبلغ لا يقل عن الحد الأدنى لرأس المال المطلوب (15 مليون دينار كويتي) وكذلك الاحتفاظ باحتياطات وفقاً لما تحدده القوانين والأنظمة ومتطلبات الرقابة المصرفية المعمول بها في دولة الكويت .

6- يتولى بنك الكويت المركزي إجراء الرقابة والتفتيش على فرع البنك المرخص وفقاً للوائح والتعليمات الموضوعة لهذا الغرض ، ويراعى التنسيق بين السلطة الرقابية في دولة المقر للمركز الرئيسي وبنك الكويت المركزي قبل قيامها بإجراء التفتيش على فرع البنك في دولة الكويت .

7- يخضع البنك المرخص للقوانين والأنظمة الخاصة بالتصفية الطوعية أو الإلزامية السارية في دولة الكويت ، وبنك الكويت المركزي اتخاذ كافة الإجراءات المخولة له بموجب القوانين والأنظمة المصرفية بهذا الشأن .

وبالإضافة لما سبق بيانه ، فإن ما سيرد ذكره من شروط على وجه الخصوص يشمل فروع البنوك الأجنبية بما فيها فروع البنوك الوطنية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية :

1- يتعين على فرع البنك الأجنبي الالتزام بأحكام قانون رقم 32 لسنة 1968 بشأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية ، وكذا الالتزام بالتعليمات والقرارات الصادرة من بنك الكويت المركزي في شأن الإشراف والرقابة على البنوك وأية قوانين أو قرارات سارية ذات صلة ، ويراعي في هذا الخصوص :

أ- أن يلتزم البنك الأجنبي بتخصيص مبلغ لا يقل عن 15 مليون دينار كويتي ، لمزاولة أعمال فرعه داخل دولة الكويت .

ب- أن لا تقل نسبة العمالة الوطنية عن 50% من إجمالي العاملين في فرع البنك الأجنبي . على أن يتم استيفاء تلك النسبة خلال ثلاث سنوات من تاريخ الترخيص له بالعمل في دولة الكويت .

- 2- أنه سوف يقتصر في المرحلة الحالية الترخيص للبنك الأجنبي بفتح فرع واحد له في دولة الكويت .
- 3- يلتزم الفرع بمزاولة الأنشطة المحددة في النظام الأساسي وعقد تأسيس البنك الرئيسي ، وبما لا يتعارض مع الأنشطة التي يرخص له بمزاومتها في دولة الكويت .
- 4- سوف يتم مراعاة تطبيق مبدأ المعاملة بالمثل لدى دراسة أي طلب لفتح فرع بنك أجنبي في دولة الكويت .
- 5- الموافقة الصادرة لفرع البنك الأجنبي بمزاولة نشاطه في الكويت تعتبر صالحة لمدة ستة أشهر من تاريخ صدورها ، ويجوز تمديدها لمرة واحدة لمدة ستة أشهر أخرى بعد دراسة المبررات التي أدت إلى عدم مزاولة النشاط ، مع الالتزام بتحديث أي بيانات أو معلومات يكون قد سبق تقديمها إذا ما تطلب الأمر ذلك .

بنك الكويت المركزي

دولة الكويت

نموذج طلب ترخيص لافتتاح فرع لبنك أجنبي في دولة الكويت
بناءً على الأحكام الواردة في القانون رقم 32 لسنة 1968 وتعديلاته
في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية ،
وبناءً على الأسس والقواعد والضوابط المعتمدة من قبل بنك الكويت المركزي
في شأن ترخيص وعمل فروع البنوك الأجنبية في دولة الكويت .

* اسم البنك :

.....

* الجنسية :

.....

* سنة التأسيس :

.....

* العنوان (المقر الرئيسي) :

.....

1

* أغراض البنك كما هي في عقد التأسيس والنظام الأساسي :

.....

.....

.....

* أغراض الفرع المطلوب افتتاحه في دولة الكويت :

.....

.....

.....

2

المرفقات : نسخة من عقد التأسيس والنظام الأساسي .

<p>* الموافقة الخطية من السلطة الرقابية في بلد المركز الرئيسي على افتتاح فرع في دولة الكويت : (مرفق / غير مرفق / إيضاحات)</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p>	3
<p>* الموافقة الخطية من السلطة الرقابية في بلد المركز الرئيسي باستعدادها للتعاون مع بنك الكويت المركزي في مجال الرقابة المجمعمة وتبادل المعلومات : (مرفق / غير مرفق / إيضاحات)</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p>	4
<p>* التزام السلطة الرقابية في بلد المركز الرئيسي بمعايير الحد الأدنى للرقابة على مجموعات البنوك الدولية وفروعها خارج الحدود وفقاً لمعايير لجنة بازل : (مرفق / غير مرفق / إيضاحات)</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p>	5
<p><u>تعهدات المركز الرئيسي للبنك</u></p> <p>* تعهد بالوفاء بأي التزامات قد تنشأ مستقبلاً على الفرع في دولة الكويت .</p> <p>* تعهد بإخطار بنك الكويت المركزي بأي تطورات قد تؤثر على سمعة البنك الرئيسي أو سلامة أوضاعه المالية .</p> <p>* تعهد بأن لا تقل نسبة العمالة الوطنية عن 50% من عمالة الفرع ، خلال ثلاث سنوات . (المرفقات / إيضاحات)</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p><u>ملاحظة</u> : يجب أن تكون هذه التعهدات صادرة بموجب قرارات مخولة وموقعة من قبل مفوضين عن البنك .</p>	6

<p>بيانات مالية عن البنك (مقومة بالدولار الأمريكي ، لأقرب مليون) .</p> <p>* رأس المال المدفوع ()</p> <p>* مجموع حقوق المساهمين ()</p> <p>* مجموع الموجودات ()</p> <p>* مجموع الحسابات النظامية ()</p> <p>المرفقات (آخر ثلاث ميزانيات مدققة من مراقب حسابات البنك) .</p>	7
<p>* آخر تصنيف ائتماني للبنك من قبل وكالات التصنيف العالمية (تصنيف واحد أو أكثر) .</p> <p>* تصنيف وكالة (بتاريخ</p> <p>* تصنيف وكالة (بتاريخ</p> <p>* تصنيف وكالة (بتاريخ</p> <p>مرفقات / إيضاحات :</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p>	8
<p>آخر تقييم عن مدى التزام السلطة الرقابية في بلد المركز الرئيسي للبنك بالمبادئ الأساسية للرقابة الفعالة الصادرة عن لجنة بازل وفق تقارير صندوق النقد الدولي لبرامج (FSAP) .</p> <p>مرفقات / إيضاحات :</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p>	9
<p><u>الجدوى الاقتصادية واستراتيجية وخطة عمل الفرع</u></p> <p>مرفق دراسة الجدوى الاقتصادية للفرع واستراتيجية وخطة العمل .</p>	10
	11

<p>تاريخ تقديم الطلب :</p> <p>التوقيع (المخولون الاسم والتوقيع) :</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p>.....</p> <p><u>ملاحظة</u> : إننا على علم بأن بنك الكويت المركزي غير ملزم بإيداع أي أسباب في حالة رفض طلبنا هذا .</p>	
--	--